

تخرجنا ليرحمنا النبي صلى الله عليه وسلم اذ كرمنا اي تذكيرة مشرحة وهذا التذكير  
نظير قام الزبير ان اي هل هو مزبوح ام لا وفي الصحاح ورايته صلى الله عليه  
وسلم لتصرح له بذلك اولاً لا اخذها من قرينة ان لم يسئل هل هو من  
مذبوح او غيره وعلى كل فالحدوث دليل واخر على طهارة الاشياء المجهولة  
الاصلي ولو نحو شعر شك هل ذبح صلها ام لا وهو معتقد من هنا خلافا  
لما اطلق في رده مما رددته عليه في شرح العباب وذهب ان فيه دليلاً على طهارة  
المذبوح يحتاج للثبوت انها كانا مدبوختين وليس في الحديث ما يدل على  
ذلك **باب عيسى وابو اسحق هذا هو ابو اسحق الشيباني وابو اسحق بن**  
**باب** ما جاء في فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو  
ما وثبت به القدم من الارض واخذ الخف عنه بباب لتخاير جاعل الخف من  
جعلنا من الارض فيد ان النفل وكان ابن مسعود رضي الله عنه هو صاحب  
النفلين والوساد والسواك والطهور وكان يلبى ذلك من النبي صلى الله عليه  
وسلم وكان يلبسه صلى الله عليه وسلم ففعله اذا قام واذا جلس فلهما في  
ذراعيه حتى يقوم وهو هكذا توفي بالمدينة سنة اثنين وثلاثين **حدثنا**  
**محمد بن فضالنا** بعد او رانا عن قتادة قال قلت لابي اسحق مالك  
كيف كان فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم القياس كانت لامها موشة الا  
انه لما كان ثابتهما غير حقيق ساع تذكيرها باعتبار القياس **باب** لها اي كل منهما  
قبلا لان بدل واحد الخارعي لها بالافراد ظاهرة قبل انها كانت من طاق  
واحدة وهو مروج اذ العرب كانت تخرج برجمة النعاش وتجعل ذلك من  
لباس الملوك التي هي غير نظير وتسلم في سياحي في خصوصتين ما يروى الا  
ان ثبت انه كان له نعل من طاق واحدة وفعل من انما هو ان اللبوت  
باحواله صلى الله عليه وسلم العلية مخالفة للملوك ولزيتهم فلا يكون ذلك  
في حقه ما يندرج به **قال** ان تهيئة القباك بالكسر وهو تمام لفعل اي عيسى  
الذي بين الاصبعين الوسطى والتي تليها تذكيرها لامة انه كان يضع  
لعدو الزمامين بين الابهام والتي تليها والارض بين الوسطى والتي تليها  
ويكبرها الى السرة الذي يظهر قديمه وهو شرك وسبق ان الشرك كان  
مشق وان عثمان وحسن القباك وجوابه بغيره اما لانه فهم انه وراو السائل  
او انه بين له ان هذا اخص احوال النفل التي سأل عنها **حدثنا ابو**  
**كثير بن جابر** العلاء انما يكتم عن سفيان عن خالد الخزاز بالذال المعجمة عن

عبد الله بن الحارث عن ابن عباس قال كان لفعل رسول الله صلى الله عليه  
قال انه مشق يضم ففتح او بفتح فسكون وتكون اخر مع ثديه قبل مشق  
كرمي وليس في محله لان هذا من المشق وهو مشق الى مشق ولا يصح ذلك  
هنا بشكها هو احد مسورا لفعل يكون على وجهها تشبة بشرك **حدثنا**  
**احمد بن منيع** انا ابو احمد الزبيري انا عيسى بن طهتان قال اخرج اينا  
ان من مالك فعل من جن او من اي لا تشبهها لهما قال لان قال لا يفرطها ان  
يهدي اي يهدى اخرج اسبق النفل في اليها حتى ثابت بعد عن اسبقها  
**قال** لنا فعل النبي صلى الله عليه وسلم **حدثنا** اسحق بن موسى الاضرابي  
**قال** انا موعى انا مالك انا سعيد بن ابي سعيد القبري عن عبد بن جريح  
انه قال ابن عمر رايتك تلبس النعاش بالكسر جلع وقيل في بفتح  
مطلقا او بالفتح وهو مرفق السلم ويحب من اليمن سميت بذلك لان مشقها  
قد ربت عنها اي طوق وانزل اذ السبب القطع قيل وسبق الكلام في هذا ان  
عمر لم يكن حين النعاش لان اسمها فسئل عن وجه الترك ويرى بان الترك حيث  
السؤال لا يستعمل الترك المطلق وعلى الترك في فعل تركها العذر كعدم وجودها  
وجوه السواك انها فعلها هل النفوس والسعة ومن ثم لم تلبسها الصحابة  
كما افاده خبر بخاري ان السائل قال له رايتك تفعل اربعة اشياء لم يفعلها  
احدا منها فواحدة هي انك ان رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم يلبس النعاش  
التي ليس فيها شعر ويترضا فيها فانا احب ان السبب انما اقتدا برسول الله  
صلى الله عليه وسلم ولعل ترك الصحابة لها ان فرض صحة الاستعمال  
وان ما نفاه عنهم النسايل هو الواقع والامر بمقتضى ان لم يلبسها الا باعتبار  
عليه انما هو لانهم لم يلبسوها غير مشق وابتدع عملتان عنهم يحفظ ذلك عن  
رسول الله صلى الله عليه وسلم فكانت المحجة فيها له وفعله لا في تركهم  
**حدثنا** اسحق بن منصور **قال** لعبد البر بن جريح عن ابن جريح عن صالح  
مولى التمار عن ابن جريح عن النبي صلى الله عليه وسلم قال كان لفعل رسول الله صلى الله عليه  
وسلم تبا ان **حدثنا** اسحق بن منيع انا ابو احمد انا سفيان عن ابن جريح عن النبي صلى الله عليه وسلم  
من سمع عمر بن حريش يقول رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي  
فجعل من خصصت لفعل من زها فغيره لخصيص بمعنى مخصوص  
والخصص الضم والجمع او بفعل ذات الطريق وكل طريق منها خصصة وسكون  
الصاد والطريق بالفتح شي القربة والجمع الطريق وهو انما اذا نحتت